

فهرس

الصفحة	عنوان الموضوع
٧	مقدمه
	فصل تمهيدى
١٣	ماهية الأعمال الطبية وعمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية
١٤	المبحث الأول : التعريف بالأعمال الطبية
١٤	المطلب الأول : مفهوم الأعمال الطبية ونطاقها
١٤	الفرع الأول : تعريف العمل الطبي وتمييزه عن غيره من الأعمال
٢١	الفرع الثاني : نطاق الأعمال الطبية
٢٤	المطلب الثاني : نشأة وتطور الأعمال الطبية
٢٥	الفرع الأول : ممارسة الأعمال الطبية فى ظل العصور القديمة والوسطى
٢٥	أولاً : فى ظل العصور القديمة
٢٩	ثانياً : فى ظل العصور الوسطى
٣٠	الفرع الثاني : ممارسة الأعمال الطبية فى ظل الشريعة الإسلامية
٣٢	الفرع الثالث : ممارسة الأعمال الطبية فى ظل العصور الحديثة
	المبحث الثاني : التعريف بالأعضاء البشرية وعمليات نقلها وزرعها بين الأحياء وتطورها
٣٤	المطلب الأول : التعريف بالأعضاء البشرية

الصفحة	عنوان الموضوع
٣٥	الفرع الأول : مفهوم العضو البشري
٣٦	أولاً : مدلول إصطلاح العضو قانوناً
٣٦	أ- مدلول إصطلاح العضو فى قانون العقوبات
٣٧	ب- مدلول إصطلاح العضو وفقاً للقوانين ذات الصلة بالأعمال الطبية
-	١. التشريعات التى نصت على نقل وزراعة الأعضاء البشرية ولم تعرف
٣٧	العضو
٤٠	٢. التشريعات التى عرفت العضو البشري
٤١	ثانياً : مفهوم العضو فقهاً
٤٢	ثالثاً : مفهوم العضو قضاءً
٤٣	الفرع الثاني : الفرق بين العضو والمشتقات والمنتجات البشرية
	المطلب الثاني : التعريف بعمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
٤٤	وتطورها
٤٥	الفرع الأول : التعريف بعمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية
٤٥	أولاً : تعريف عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية
٤٦	ثانياً : أنواع عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية
٤٧	١. من حيث مصدر العضو
٤٨	٢. من حيث الهدف من العملية
٤٨	٣. من حيث التكوين التشريحي للعضو المراد نقله
٤٨	الثا : تمييز عمليات نقل الأعضاء البشرية عن بعض التطبيقات الطبية

٤٨

١. عمليات النقل الذاتي (الترقيع)

٤٩

٢. عمليات التلقيح الصناعي

٥٠

٣. عمليات زرع الأعضاء الصناعية

٥٠

الفرع الثاني : تطور عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء

الفصل الأول

أساس إباحة ومشروعية نقل وزراعة الأعضاء البشرية

٥٥

بين الأحياء

٥٦

المبحث الأول : أساس إباحة عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء

٥٧

المطلب الأول : أساس إباحة الأعمال الطبية بصفة عامة

٥٧

الاتجاه الأول : العرف والعادة

٥٨

الاتجاه الثاني : رضا المريض أو من يمثله قانوناً

٦١

الاتجاه الثالث : انتهاء القصد الجنائي

٦٢

الاتجاه الرابع : ترخيص القانون

المطلب الثاني : أساس إباحة ممارسة الأعمال الطبية في مجال عمليات نقل

٦٧

وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء

٦٧

الفرع الأول : السبب المشروع

٦٩

الفرع الثاني : حالة الضرورة العلاجية

٧٥

الفرع الثالث : المصلحة الاجتماعية المقترنة بالرضا

٨١

الفرع الرابع : ترخيص القانون

- ٨٤ المبحث الثاني : مشروعية نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- المطلب الأول : موقف فقهاء الشريعة الإسلامية من نقل وزراعة الأعضاء بين الأحياء
- ٨٥
- ٨٧ الفرع الأول : حجج المانعون لنقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- ٨٧ أولاً : الأدلة من القرآن الكريم
- ٨٩ ثانياً : الأدلة من السنة النبوية الشريفة
- ٩١ الفرع الثاني : حجج المجيزون لنقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- المطلب الثاني : موقف الفقه والقضاء الوضعي من نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- ٩٧
- ٩٧ الاتجاه المعارض لنقل وزراعة الأعضاء البشرية
- ٩٨ الاتجاه المؤيد لنقل وزراعة الأعضاء البشرية
- المطلب الثالث : موقف القوانين الوضعية من عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- ١٠٠
- الفرع الأول : موقف المشرع الفرنسي من عمليات نقل وزراعة الأعضاء بين الأحياء
- ١٠١
- الفرع الثاني : موقف المشرع الليبي من عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- ١٠٤
- الفرع الثالث : موقف المشرع المصري من عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
- ١٠٩

الفصل الثاني

شروط إباحة عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء
والمسئولية الجنائية الناشئة عنها

١١٣

المبحث الأول : شروط إباحة عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية بين الأحياء

١١٥

المطلب الأول : شرط الرضا

١١٥

الفرع الأول : رضا المريض

١١٦

أولاً : رضا المريض وفقاً للقواعد العامة

ثانياً : مدى تطبيق رضا المريض وفقاً للقواعد العامة في مجال عمليات زرع

١١٨

الأعضاء ؟

١٢٠

ثالثاً : شكل رضا المريض

١٢٣

الفرع الثاني : رضا المعطي (المانح)

١٢٤

أولاً : الشروط المتعلقة بشكل الرضا

١٢٩

ثانياً : شرط أن يكون الرضا متبصراً (مستنيراً)

١٣٣

ثالثاً : شرط أن يكون الرضا صادر عن إرادة حرة

١٣٦

رابعاً : شرط أهلية المعطي (المانح)

١٣٦

الإتجاه الأول : اشتراط ضرورة توافر أهلية المعطي

١٣٩

الإتجاه الثاني : أجاز نقل الأعضاء دون اشتراط الأهلية

١٤١

الإتجاه الثالث : أجاز نقل الأعضاء دون شرط الأهلية بقيود

١٤١

الشرط الأول : المتعلق بمن يُنقل إليه العضو (المستفيد)

- ١٤٣ الشرط الثاني : المتعلق بنوع العضو المراد نقله من القاصر أو من في حكمه
- المطلب الثاني : عدم مخالفة عمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية للنظام العام
- ١٤٤
- ١٤٩ المطلب الثالث : أن يكون التنازل عن العضو بدون مقابل
- ١٥٠ الفرع الأول : موقف الفقه من مسألة مجانية التنازل عن العضو
- ١٥٠ الإنجاء الأول : التبرع بالعضو دون مقابل مادي
- ١٥١ الإنجاء الثاني : إجاز التنازل عن العضو بمقابل مادي
- الفرع الثاني : موقف تشريعات نقل وزراعة الأعضاء البشرية من مسألة
- ١٥٥ مجانية التنازل عن العضو
- ١٥٥ أولاً : موقف التشريعات المقارنة
- ١٥٧ ثانياً : موقف المشرع الليبي
- ١٥٩ ثالثاً : موقف المشرع المصري
- ١٦٠ المطلب الرابع : توافر الضمانات الفنية
- ١٦٠ الفرع الأول : ضمانات سلامة المتبرع (المعطي)
- ١٦٢ الفرع الثاني : ضمان نجاح عمليتي إستئصال وزرع العضو
- ١٦٣ الفرع الثالث : ضمان استفادة المريض من العضو المنقول إليه
- ١٦٥ الفرع الرابع : الضمانات الواجب توافرها في أماكن تنفيذ العملية
- المبحث الثاني : المسؤولية الجنائية الناشئة عن ممارسة عمليات نقل وزراعة
- ١٦٨ الأعضاء البشرية بين الأحياء

الصفحة	عنوان الموضوع
١٦٨	المطلب الأول : المسؤولية الجنائية الناجمة عن تخلف شرط الرضا
١٦٩	الفرع الأول : بحث المسؤولية الجنائية فى ضوء القواعد العامة
١٦٩	أولاً : المسؤولية الجنائية الناشئة عن تخلف رضا المعطي
١٧٤	ثانياً : المسؤولية الجنائية الناشئة عن تخلف رضا المريض
	الفرع الثاني : بحث المسؤولية الجنائية فى ظل النصوص القانونية ذات الصلة
١٧٥	بعمليات نقل وزراعة الأعضاء البشرية
١٧٥	أولاً : المشرع الفرنسي
١٧٧	ثانياً : المشرع الليبي
١٨٠	الفرض الأول : عدم وفاة المجني عليه
١٨١	الفرض الثاني : حالة وفاة المجني عليه
١٨٢	ثالثاً : المشرع المصري
	المطلب الثاني : المسؤولية الجنائية الناشئة عن نقل وزراعة الأعضاء البشرية
١٨٤	بمقابل
١٨٦	الفرع الأول : موقف التشريعات المقارنة من مبدأ المجانية
١٨٦	أولاً : المشرع الفرنسي
١٨٧	ثانياً : المشرع الإنجليزي
١٨٧	ثالثاً : المشرع السوري
١٨٩	رابعاً : المشرع القطري
١٩١	الفرع الثاني : موقف المشرع الليبي من مبدأ مجانية التبرع بالعضو

الصفحة	عنوان الموضوع
١٩٤	الفرع الثالث : موقف المشرع المصري من مبدأ مجانية التنازل عن العضو
١٩٦	المطلب الثالث : المسؤولية الجنائية الناشئة عن الإخلال بالضمانات الفنية
١٩٧	أولاً : المشرع القطري
١٩٧	ثانياً : المشرع الليبي
١٩٩	الخاتمة
٢٠٧	قائمة المراجع
٢٢٥	الفهرس